

ما حكم من حج وترك طواف الوداع ورمي الجamar والمبيت بمني دفع الفدية ووكل شخصاً لرمي الجمرات؟ ابن حميد

عبدالله بن حميد

يقول رجل اراد السفر من مكة بعد اكمال النسك يوم العيد وسافر وترك المبيت بمني ليالي ايام التشريق وترك رمي الجamar وترك طواف الوداع لكنه دفع فدية عن المبيت لكل ليلة وكذلك دفع فدية عن طواف - [00:00:00](#)

اصل الوداع. اما الجamar فقد وكل عنه من يرميها عنه. فهل حجه صحيح ام لا؟ مع العلم ان حجه هذا حجة الاسلام بسم الله الرحمن الرحيم. يا اخ احمد الناصر المحرج. تقول انك حججت. وانت - [00:00:20](#)

انك سافرت يوم العيد ولم تبت بمني ايام التشريق ولم ترمي الجamar ولم تطب طواف الوداع وهي حجة الاسلام وانك فديت عن المبيت بمني وعن طواف الوداع وانك وكلت من يرمي عنك - [00:00:42](#)

يا اخي هذا خطأ ولا ينبغي منك مناسك الحج ينبغي ان تؤدي على الوجه الاكمل. وعلى النحو الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤدinya. فإنه كان يؤديها ويقول خذوا عني مناسككم وما فعلت هذا تلابع. لا ينبغي. فالنبي من واجب - [00:01:03](#)

واجبات الحج وانت اثم حتى ولو فديت ورمي الجamar لا يجوز ان توكل ما دام انه حجة الاسلام فلا تصح في الوكالة الا لعذر كما لو كنت مريضا ونحوه وطواف الوداع لا بد ان تطوف - [00:01:32](#)

الا لعذر لقول النبي لحديث ابن عباس امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت الا انه خف عن الحائط فما دام ان جئت الى مكة واديت مناسك الحج فما الداعي الى ان تهمل المبيت بمني - [00:01:54](#)

وتهمل رمي الجamar وتهمي طواف الوداع. ثم تذهب هذا لا ينبغي ولا يجوز لك وانت اثم في عملك كهذا ورمي الجamar لا يجي عنك التوكيل ما دام ان الحج فرض وانت - [00:02:16](#)

فالحاصل ينبغي ان تلاحظ هذا في المستقبل والله اعلم - [00:02:36](#)